

الدراسة والتصويت

على مشروع القانون رقم 39.21 بتتميم الظهير الشريف
رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958)
بمثلة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية

عرض السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة
أمام الجلسة العامة بمجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم؛
السيدات والسادة النواب المحترمون،

يطيب لي أن أعرض على أنظاركم مشروع القانون رقم 39.21 بتتميم الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، الذي صادقت عليه بالإجماع لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلسكم الموقر في اجتماعها يومه الخميس 8 يوليو 2021.

واسمحوا لي بداية أن أتوجه بشكري الخالص وتقديري للسيدات والسادة النواب أعضاء لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، على تعبتهم وانخراطهم الجدي في النقاش العام والتفصيلي عند الدراسة والمصادقة على مقتضيات هذا المشروع، كما أشكر كل الفرق البرلمانية والمجموعة النيابية على تفهمهم وتقديرهم للأهمية التي يكتسبها هذا المشروع وكذا حرصهم على إخراجها في أقرب الآجال.

ويهدف مشروع هذا القانون إلى تتميم الفصل 4 من الظهير الشريف المذكور، بإضافة مهنيي الصحة العاملين بالقطاع العام إلى الفئات التي لا تطبق عليها أحكام هذا الظهير الشريف، وذلك حتى يتسنى إعداد نظام أساسي خاص بهم بموجب نص تشريعي يحدد، على الخصوص، الضمانات الأساسية الممنوحة لهم والواجبات الملقاة على عاتقهم، بما يتلاءم وخصوصيات المهام التي يضطلعون بها داخل المنظومة الصحية وطبيعة التحديات والمخاطر التي تواجههم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

إن مشروع هذا القانون، يأتي تجسيدا للورش الملكي الهام المتعلق بالحماية الاجتماعية، والذي يتوقف إلى حد كبير على تأهيل المنظومة الصحية، لاسيما من خلال مراجعة الإطار القانوني الحالي لمهنيي الصحة العاملين بالقطاع العام، باعتباره مدخلا لإقرار التوازن بين الالتزامات المهنية لهذه الفئات والحقوق المرتبطة بها، بما يضمن استقطاب الكفاءات الملائمة والمحافظة عليها، بغية تحسين العرض الصحي العمومي، وتيسير الولوج إلى الخدمات الصحية.

وفي هذا السياق، فإن الغاية الأساسية من هذا الإصلاح تكمن في إحداث وظيفة عمومية صحية، تقوم على ملاءمة تدبير رأس المال البشري للقطاع الصحي العمومي مع خصوصيات المهن الصحية، من خلال عدة مرتكزات، نذكر منها على وجه الخصوص:

- تحفيز الموارد البشرية العاملة بالقطاع الصحي العمومي؛
- اعتماد معايير موحدة لتدبير الموارد البشرية؛
- الرفع من قدرات الموارد البشرية وتأهيلها؛
- اعتماد الدبير الجهوي للموارد البشرية، وتشجيعها على الاستقرار في مختلف مناطق المملكة.
- دعم استقلالية المؤسسات الصحية.

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة النواب المحترمون،

إن من شأن اعتماد هذا المشروع أن يساهم في تمكين بلادنا من إرساء مبادئ
الوظيفة العمومية الصحية وترسيخها، أساسا، عبر الحفاظ على سيورة المرفق
العام الصحي، وضمان الحياد في تقديم الخدمة الصحية العمومية، وتحقيق
التكامل بين القطاعين العام والخاص.

تلكم، السيد الرئيس، السيدات والسادة النواب المحترمون، المقتضيات التي
يتضمنها مشروع القانون المعروض على أنظاركم.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.